

0941 - أولوية مفتي البلدة وقاضيه بالنظر في قضايا الطلاق -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه مشكلتي انني طلقت زوجتي ثلاث اه طلاقات على النحو التالي. في بداية زواجنا سافرت لبلد اخر وكتبت لي احدى اخواتي بسوء معاملة زوجتي لوالدي. فارسلت لها خطابا بانها مطلقة. وعند عودتي رأيت بان - 00:00:00
ان هذا كذب فقلت لها انت راجعة اه دون ان اعطيها نظير ذلك مالا او ان احضر شخصا يشهد على ردها وبعد سنتين من المرة الاولى غضبت مني والدتي وادعت انني اقول لزوجتي ان تعاملها معاملة سيئة وبذلك - 00:00:20
فطلقت اه حتى يتحسن جو المعاملة بيني وبين والدتي. واخيرا رأيت ظروف الصغار وقلت لها انت راجعة دون ان اعطيها مالا او ان اشهد واتفقنا على ذلك. ثم حصل نقاش اسري - 00:00:40
ادى الى خصومة الاسرتين واغضبني الامر فطلقتها اه بعد اصرار والدي على ان اطلقها فعند ذلك لم اتمكن من تركيز اعصابي وغضبت غضبا شديدا فطلقته وانتهى الامر ولظروف اولادي الاربعة من هذه الزوجة ولانني لم اجد من يعولهم اذا اخذتهم منها ولا اطمئن على حالهم عندها - 00:01:00
فانا اسأل الان هل يمكن ان اعيدها الى عصمتي ام لا؟ تراجع فضيلة القاضي فضيلة مفتي البلدي لديكم او المحكمة انت وولي المرأة حتى ينظر للواقع على بصيرة وحتى يفتي فيه او يحكم فيه على بصيرة. كان مفتي او قاضي ينظر في الامر تراجعته انت والزوجة ووليها. وهو ينظر في الواقع في المرات الثلاث ويفتيكم ان شاء الله بما - 00:01:28
يتضح له. نعم. نعم جزاكم الله خير. يعني لابد من حضور الطرفين عند يصدقونه وقد يكذبونه. نعم. لابد يحضرون معه تحضر المرأة وليها معه عند المفتي او عند القاضي حتى ينظر في كلامهم جميعا. هم. جزاكم الله خير وبارك الله فيكم - 00:01:54